



مصلحة الضرائب العقارية  
الإدارة العامة للشئون القانونية  
إدارة الصياغة والفتوى

تعميم

الكتاب الدوري رقم (٣) لسنة ٢٠١٦

الصادر عن مجلس الوزراء

بشأن حظر التعامل مع المنظمات غير الحكومية

التي تعمل خارج قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية رقم ٨٤ / ٢٠٠٢

ورد إلى المصلحة كتاب قطاع الحسابات والمديريات المالية (ملف رقم : ٣ / ٥) المحرر في ٨/٩/٢٠١٦ ، بشأن الكتاب الدوري الصادر عن السيد اللواء أ.ح / أمين عام مجلس الوزراء إلى جميع السادة الوزراء رقم ٥ - ١٨٦٣٧ ، بخصوص توجيهات السيد المهندس / رئيس مجلس الوزراء ، بأن تلتزم جميع الوزارات والأجهزة والمؤسسات التابعة لها ، بعدم التعامل مع المنظمات غير الحكومية التي تعمل خارج قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية رقم ٨٤ / ٢٠٠٢ ، والتي تباشر عملها كشركات مدنية غير هادفة للربح في مجال العمل الأهلي والتنموي.

لذا تهيب المصلحة بالسادة العاملين في مجال الضرائب العقارية الالتزام بتنفيذ توجيهات السيد المهندس / رئيس مجلس الوزراء بكل دقة.

صدر في : ٢٠١٦/١٠/

رئيس المصلحة

د. سامية حسين